

93 هل يلزم الأم أن ترضع مولودها، وهل لها الحق في طلب الأجرة على ذلك ؟

محمد المعيوف

هل يلزم امه ان ترضعه ولو طلبت امه اجرة فهل لها حق في ذلك اما اذا كانت مطلقة فان لها الحق بنص كتاب الله عز وجل قال تعالى اذكروهن من حيث سكنتم من وجودكم ولا تضاروهن لتضيقوا عليهم - 00:00:00

والكلام فيه من يا اخوان في المطلقات وان كانت ذات حمل فانفقوا عليهم حتى يضعن حملهن فان ارضعن لكم فاتوهن اجرورهم فإذا طلبت المطلقة اجرة الرضاع لها الحق في ذلك. لماذا - 00:00:25

لانه لا ينفق عليها يعني بعد ولادتها وانتهاء عدتها لا ينفق عليها وهي سوف توضع هذا الطفل فلا بد ان تأخذ مقابلها ليه لا سيما انها تحتاج الى نفقة. لكن لو كانت في عصمتها وعنده في بيته. فهل لها الحق في ذلك؟ المذهب نعم - 00:00:47 ولكن قول الصحيح وعليه يدل ظاهر القرآن ان لا حق له. ما وجد دالة من الآية يا اخوان ها كيف؟ لا المعنى والواردات يرطعن اولادهن وعلى المولود له لم يذكر تعالى الا - 00:01:11

النفقة فقط ما ذكر الا النفقة فهذا يدل على انه لا يلزم شيء النفقة وهي تطلب الاجرة من ابيه وهي في نفس الوقت ماذا يا اخوان يا امه فالحق لها ان تطلب ما دام انه ينفق عليها. لكن المطلقة التي خرجت عدتها كما في اية الطلاق هو لا ينفق عليها. وبالتالي يحق - 00:01:36

لها ان تطلب الاجرة. هذا القول هو الاقرب - 00:02:03